(812) شرح الأخبار: عن أبي سعيد الخدري: أنّه قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «تفترق أُمّتي فرقتين، تمرق بينهما مارقة، يقتلها أولى الطائفتين با وبرسوله». قيل للخدري: فإنّ علياً قتلهم. قال: وما يمنعه أن يكون أولاهم با وبرسوله ؟![954] (813) شرح الأخبار: عن أبي سعيد الخدري: أنّه قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): «تقتتل فئتان عظيمتان من أُمّتي، فتمرق من بينهما مارقة تقتلها أولى الفئتين بالحقّ». قال علي بن زيد: فأُخبر بذلك عدي بن بسر بن أرطاة، فأرسل إلى أبي بصير يسأله عن هذا الحديث، فقال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول ا (صلى ا عليه وآله) يقول ذلك. ثمّ ضرب أبو بصير بيده على صدره، وقال: لم تسأل عن هذا؟ قتلهم ـ وا ـ من أصحاب رسول ا (صلى ا عليه وآله) وعلي (عليه السلام)، وكان أولاهم بالحقّ.[955] الفرع السابع عدم جواز قتال المارقين إلاّ بعد إهراقهم الدم عن طريق أهل السنّة: (814) المصنّف: عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم، قال: خرجت الحروراء، فتنازعوا علياً، وفارقوه، وشهدوا عليه بالشرك، فلم يهجهم، ثمّ خرجوا إلى حروراء، فأُتي فأُخبر أنّهم يتجهّزون من الكوفة، فقال: «دعوهم»، ثمّ خرجوا فنزلوا بنهروان، فمكثوا شهراً، فقيل له: اغزهم الآن، فقال (عليه السلام): «لا، حتّى يهريقوا الدماء، ويقطعوا السبيل، ويخيفوا الآمن»، فلم يهجهم حتّى قتلوا، فغزاهم فقتلوا، قال: فقلت له: خارجة خرجت من المسلمين، لم يشركوا، فأُخذوا ولم يقربوا،